فيه حث على بدا وسناهال الخير خ عدي بن حاتم رضي الله عنه روى البخاري عنه قال بينا
انا عند النبي عليه السلام اذ جاء رجل فشكى اليه الفاقة ثم اتاه اخر فشكى اليه قطع السبيل
فقال عليه السلام يا عدي هل رأيت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت
مدينة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها قال
اي النبي عليه السلام فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين
المهملة وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف
بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الاسلام حتى تامن المرأة
على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة بغير محرم قلنا جماعة
النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك
حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى بن هرمز قال اي النبي عليه السلام كسرى بن هرمز
قال الراوي رأيت الظعينة ترتحل كما وصفها النبي عليه السلام وكان هذا الفتح في
خلافة عمر رضي الله عنه وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل
يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه
قيل هذا انما يكون عند قرب القيامة وفي الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع
فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان يترجم له
يعني واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده فليقولن له اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا
فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى الم اعطك مالا وولدا
وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن
يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة
قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي اخر الحديث اشارة
الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم قال خلف رسول الله
علي بن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان
فقال عليه السلام يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة
هرون من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة والشركة
في النبوة فلما استثنى النبي عليه السلام النبوة بقي ما عداها على حاله تمسك الروافض بهذا
الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم
كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه فمذهب هؤلاء اسخف من ان يروى ويناظر فيه واما

قلت كسرى صح

او ابعد

ماعدا

ماعدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة
بكونها في حيوة النبي عليه السلام زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل
موسى باربعين سنة فان قلت انا لم يخلف هرون لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء
بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك
تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتي على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى بعد يه
رتبية م عمر رضي الله عنه روى مسلم يا عمر الا يكفيك اعلم المصنف بعلامة مسلم لكن
صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك
في الموطا من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي في اخر سورة النساء
قاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف لان في الكلالة انزل آيتان
احدهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف
وهو قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت
فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي آية الصيف من البيان ما ليس
في آية الشتاء ولذلك احال عليها لكن هذا البيان لا يروي الظمآن لان الكلالة من لا
ولد له ولا والد له وهو قول كثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة
وهو ان رسول الله عليه السلام سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد صحيح لكنه
قالوا ان آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب منه ما قاله
الخصاف ترك ذكر الوالد في آية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق
من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس
اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام في الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط للاخوة
ميراثا مع وجود الاب وفي آية الصيف اعطى للاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا
والد له ايضا وانما احاله النبي عليه السلام عمر رضي الله عنه على آية الصيف القابلة لهذه التاويلات
تحريضا له على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولهذا روي انه عليه السلام طعنه باصبعه في
صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه م عمر رضي الله عنه روى مسلم قال شكى
الى النبي عليه السلام عن منع العباس الزكوة فقال عليه السلام اما العباس فهي علي ومثلها معها
يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسي ان عم الرجل صنو ابيه
بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان
وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب وقع قوله يا عمر اخره كانه

الكلالة في الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء فاستعيرت للقرابة من غير الولد والوالد لانها بالاضافة الى قرابتهما كالة اي ضعيفة

والكلالة تطلق على ثلثة على من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلى من ليس بولد ولا والد من المخلفين وعلى القرابة من غير جهة الوالد والولد